

02- تفسير السعدي | تفسير آيات الأحكام فقه العبادات |

أكاديمية تفسير عام 5341 | الشيخ أ.د. يوسف الشبل

يوسف الشبل

بسم الله والحمد لله وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه ومن اهتدى بهداه الى يوم الدين اما بعد اه هذى الحلقة هي
الحلقة اه العشرون من حلقات درس آيات الأحكام للمستوى الثاني وهذه الحلقة لها صلة بالحلقات - 00:00:00
السابقة وهي تتعلق بآحكام الحج والقرآن الكريم اه فيه آيات كثيرة اه تبين الله فيها سبحانه وتعالى آحكام الحج ومنها هذه الآيات
التي بين ايدينا ويتعلق بمواقعات الحج ومحظورات الحج - 00:00:26

من هذه المواقعات قول الله سبحانه وتعالى الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفت ولا فسوق ولا جدال في الحج وما
تفعلوا من خير يعلم الله. وتزودوا فان خير الزاد التقوى واتقوا لي يا اولي الالباب - 00:00:45
اهلا هذه الآية الآية التي بين ايدينا فيها مواقعات الحج في قوله تعالى الحج اشهر معلومات وفيها محظورات الحج في قوله
تعالى فلا رفت ولا فسوق ولا جدال في الحج - 00:01:03

والآلية التي بعدها قوله سبحانه وتعالى احل لكم بھيمة الانعام الا ما يتلى عليكم غير محل الصيد وانتم حرم. وفيها ايضا من من
محظورات الاحرام هو حرمة قتل الصيد. وقوله سبحانه وتعالى ايضا يا ايها الذين امنوا لا تقتلوا الصيد وانتم حرم - 00:01:17
لا تقتلوا الصيد وانتم حرم. هذى كلها تتعلق بمحظورات اه بمحظورات الحج. وان الحاج يجب عليه ان يتتجنب هذه المحظورات التي
ذكر اهل العلم وفصلوها وبينوها اه مواقعات الحج في قوله تعالى الحج اشهر معلومات هي اشهر الحج الثالثة - 00:01:37

شوال وهو الشهر العاشر ذو القعدة هو الشهر الحادي عشر ذي الحجة وهو الشهر الثاني عشر والأخير من اشهر السنة. هذه الاشهر
الثلاثة هي التي يقع فيها الحج. فلا الحج لا قبلها ولا بعدها. فلو حج انسانا قبل هذه الاشهر او بعدها فلا يصح - 00:01:59
لو تلبس بالحج فان حجه لا يجوز لخروجه عن هذه المواقعات التي حددها الله سبحانه وتعالى اما محظورات الحج وقد اشارت الآية
الى شيء من محظورات الحج او من محظورات المحتظورات التي يجب على الحاج ان يتتجنبها. اولها قال سبحانه فلا رفت -
00:02:17

والرفث هنا هو الجماع ومقدماته. وكل قول يدل على الجماع او يدل على يعني ما يتعلق بهذا الامر قولا او فعلا فانه آآ يجب آآ او فانه
يحرم على الانسان ان ان يتتحدث به او يفعله آآ في آآ وهو متلبس - 00:02:38

بالحج وهو متلبس لابسا احراما قد عقد نية الحج. فادا فادا لبس الاحرام وتلبس بالحج فلا يجوز له ان يتتحدث بمثل هذه الامور او
ان يفعل مثل هذه الامور سواء الجماع او مقدمات الجماع - 00:02:58

والنفي في هذه الآية نفي قاطع اي لا نفي عن وجود مثل هذا الامر لا على على الالسنة ولا على الجوارح كما يحرم ايضا من ذلك
الفسق الفسوق وهو المعاشي سائر المعاشي. ارتكاب المعاشي كلها لا تجوز في الحج. يجب على المسلم ان يتتجنب المعاشي -
00:03:19

من القول البذيء والشتمن واللعن والسب. والاستهزاء بالآخرين والغيبة والنميمة. كل ما يكون على اللسان من الامور محرمة فهو نوع
من الفسوق. وكذلك الافعال وتجد من الحجاج من يأتي يحج قاطع المسافات عظيمة قد دفع اموالا طائلة على
ان يحج بيت الله - 00:03:41

ثم هو تجده لا يصلني لا يتصدق يرتكب الذنوب والمعاصي. ولذلك نلاحظ كثيرا من الحجاج من يحج ولا يصلني او من يحج ويستمع الى المحرمات. او من يحج ويشرب الدخان امام الناس. فكل هذه امور محرمة تخالف قول الله سبحانه وتعالى فلا رفت ولا -

00:04:05

لا فسوق ولا جدال في الحج. والجدال هو الممارسة والمنازعة والنقاش والجدال الذي لافائدة وراءه تجد كثير من الناس يناقش وينازع ويخاصم الناس في موقع الحج عند الجمرات وفي عرفات وفي آآ سائر - 00:04:26

الاماكن منازعة ومناقضة وتتجدد اذا اراد ان يستري شيئا ولو مال زهيد قليل تجده يناقش ويجادل الباعة وجاء الى الحج في ينبغي للحجاج ان يتتجنب هذه الامور وان يتبع عن كل ما فيه آآ في كل ما فيه آآ يعني آآ ما يثير العداوة - 00:04:46

والحقد امام الناس وما يثير الباطل امام الناس في النقاش والجدال الذي لا يعني وراءه. الا اما اذا كان النقاش والجدال بالتي هي احسن وبالاسلوب المقبول. ويكون سبيلا الى الدعوة الى الله سبحانه وتعالى واظهار الحق - 00:05:08

وابطال الباطل فان هذا لا مانع منه. بان يكون باسلوب مقبول وبهدوء ونقاش وحوار اه يكون حوارا هادئا مع الخصم ويبين له الحق في ذلك فان هذا لا مانع منه - 00:05:28

اه اه ولما سبحانه وتعالى اه نهى عن المعاصي بانواعها وحرمتها وحضر منها فقال سبحانه وما تفعلوا من خير فاشار الى ان يستبدل تستبدل هذه المعاصي من الرفث والفسق والجدال بان يفعل الخير مطلقا وما تفعلوا من خير كالصلة - 00:05:44

الصيام والصدقة والطوف والاحسان الى الاخرين قوله وفعلا والاكثر من ذكر الله وتزود بالزات اه سواء الزاد الدنيوي اه يعني الزاد الدنيوي من المال بحيث ان المسافر يكون معه مال واه يستغنى - 00:06:04

عن الخلق ولا يسأل الناس في الطرقات. ويكتفى عن اموالهم وعن الاستشراف الى اموالهم. كما ان في الاكثر يعني من المال قد ينفع نفسه وينفع غيره من اخوانه المسلمين لانه اذا اصبح معه مالا كافيا فانه اذا وجد من هو بحاجة الى من يساعدته فانه يدفع وينفع - 00:06:24

ويعين اخوانه المسافرين الذين جاؤوا لاداء فريضة الحج. وهذه حكمة من قوله سبحانه وتزودوا. ومن الاحرام آآ قول الله سبحانه وتعالى غير محل الصيد وانتم حرم اي تحريم الصيد حال الاحرام او في الحرم - 00:06:44

اه والصيد هو الحيوان المأكول المتواحش. كالظباء والارانب ونحوها. فلا يجوز للمحرم لا يجوز للمحرم ان يصيده او يصاد له لا يجوز ان يصيده او يصاد له لا في الحرم ولا في خارج الحرم اذا كان عليه احراما. ولما اه حرم الصيد سبحانه وتعالى - 00:07:03

انا بين جزاءه ان من وقع في الصيد وارتكب هذا المحظور من محظورات الاحرام فعليه الكفاره وبين جزاوه فقال سبحانه وتعالى فجزاء مثل ما قتل من النعم يعني الابل والبقر والغنم. فمن ارتكب شيء من الصيد فعليه جزاء. وقد اوضح العلماء - 00:07:23

كل صيد من هذا السيد ما يقابلها من الجزاء من بهيمة الانعام الطيور والارانب والظباء والغزال ونحوه وبقر الوحش ونحوه كل هذه الامور ذكر اه بينها اهل العلم صحابة النبي صلى الله عليه وسلم فقضوا قضاها مثلا بالحمامة - 00:07:45

قضوا بالحمامة الشاة وقضوا في النعامة بدنة وقضوا في بقر الوحش بقرة ونحو ذلك. كل هذه آآ بينها آآ صحابة النبي صلى الله عليه وسلم. وبينوا كفاره من وقع في هذا المحظور وهو آآ قتل الصيد - 00:08:08

آآ قتل الصيد. قال سبحانه وتعالى هديا بالغ الكعبه. اي ان جزاءه ان جزاوه من هذه النعم ان يأتي بهذه النعم اه يذبحها اه في في الحرم. يذبحها اه في الحرم. مقابل هذا الصيد - 00:08:29

فاما اذا قتل مثلا حمامه عليه ان يذبح شاة ويوزعها على فقراء الحرم ولا يأكل منها اه او قال سبحانه وتعالى او كفاره طعام مساكين. اي اذا اه او له ان ايضا ان يعني - 00:08:49

يقوم الجزاء سواء يعني يقوم الجزاء فيشتري بقيمة طعاما ويطعم كل مسكين يطعم كل مسكين مدة آآ بر او نصف صاع من غيره يعني انشاء آآ او غيره او عدل ذلك صياما او عدل ذلك صياما. اذا الكفاره مخير قاتل الصيد بين ثلاثة امور - 00:09:11

ان يخرج من النعم ان يخرج مقابله ما يشابهه من النعم فينحره او يذبحه في في الحرم ويوزعه على الحرم او ان شاء قدر قيمته وقسمها على اه على الفقراء ويعطي كله مسكين - 00:09:35

اه يعني مد بر او نصف صاع من غير البر يعطيه على قدره فيحسب اذا كانت مثلا تكلفة هذه الحمامه مثلا اه مئة ريال او ستين ريال او سبعين ريال. اه او مثلا الشاة هذه قيمتها خمس مئة ريال. يأتي على قيمة هذه الشاة خمس مئة ريال - 00:09:55

آآ ويقوم بشراء آآ طعام ويوزعه على الفقراء. او ان شاء قدر عدد الفقراء فاذا كان هذى الكفاره فيها يدخل فيها مثلا آآ عشره فقراء فانه يصوم بدل هؤلاء عشره ايام فيقدر اليوم الصوم اليوم بمقابل مقدار صدقة - 00:10:15

فquier فيصوم ان شاء صام عدد الايام وان شاء اطعم الفقراء وانشاء ذبح هذا النسك هو مخير وهذه هي كفاره كفاره قتل الصيد وهو من محظورات الاحرام ايضا من محظورات الاحرام - 00:10:38

من محظورات الاحرام قوله سبحانه وتعالى ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله. فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية. من صيام او صدقة او نسك - 00:10:57

من محظورات الاحرام ازالة الشعر المحرم اذا لبس احرامه ودخل في النسك حرم عليه ان يأخذ شيئا من شعره ولا من اظافره. وكل هذه يحرم عليه. ومحرمات ومحظورات الاحرام ايضا غير هذه الاشياء جاءت في السنة جاءت في السنة كقول - 00:11:13

النبي صلى الله عليه وسلم لا تنتقب المرأة فنهما عن الانتقام ونهما ايضا عن ليس القفازين. ونهى عن الطيب ونهى عن اشباء ونهى عن لبس المخيط وغير وتغطية الرأس. فمحظورات الاحرام وجد شيء منها في القرآن الكريم - 00:11:34

وجاء شيء جاء شيء منها في السنة الصحيحة هذه الاية التي بين ايدينا فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه اي من شعره واراد ان يزيل شعره ويحل شعره سواء شعر الرأس او سائر الجسد. فاذا فاراد ان يحلق او حلق رأسه وهو محرم فعليه الكفاره - 00:11:53

فعليه الكفاره او قلم اظافره لان تقليل الاظافر يقاس على الشعر بجانب بجانب اه بجامع الترفه كل اه يعني كل اهما نوع من الترفه اذا اه اذا وقع اذا وقع في هذا اه المحظور وهو محرم وهو محرم فانه اه يعني - 00:12:18

فانه آآ عليه الكفاره فعليه الكفاره. آآ يستدل بهذه الاية اه في قوله تعالى اه ويستدل بهذه الاية على ان المتمتع اذا ساق الهدي لم يتحلل من عمرته لم يتحلل من عمرته حتى يبلغ الهدي محله اذا ساق مع الهدي فلا يحلق رأسه بخلاف بخلاف - 00:12:41

آآ المتمتع الذي لم يسوق الهدي اما الماء الذي ساق الهدي المتمتع او القارئ فانه لا يحلق رأسه حتى آآ حتى اما المتمتع ان يتحلل من عمرته فيحلق رأسه او بالنسبة فانه لا لا يحلق رأسه ولا ولا يتحلل من عمرته حتى اه يبلغ الهدي محله - 00:13:09

وهو نحره في وقت نحره في وقته نحره في وقت اذا طاف وسعى للعمره اه وسع العمره فالمنتمنع قد قد تحلل فله ان ان يأخذ من رأسه ويلبس ملابسه فاذا جاء يوم النحر - 00:13:33

نحر هديه. واما القارن فانه يدخل عمرته او يدخل حجه في عمرته. فبستمر لباسه الى ان ينحر هديه والى ان يحلق رأسه يوم النحر. الى ان يحلق رأسه يوم النحر - 00:13:50

الغرض من ذلك لو جاء شخص قال طيب ما الحكمة من يعني انه اذا حلق رأسه عليه الكفاره وانه يبقي رأسه ويبقي اظافره نقول هذا فيه نوع من التذلل والخشوع والانكسار بين يدي الله والتواضع آآ لله والتواضع لله سبحانه وتعالى آآ في في مثل هذه الشعائر - 00:14:09

العظمية التي يتوجه الناس اليها ما كفاره من حلق رأسه بحيث انه مثلا تأذى وجد اذى في رأسه او في ظافره فقلم اظافره او حلق رأسه فما كفاره ذلك؟ نقول - 00:14:29

قصت الاية على انه له ان يفدي بمعنى ان يذبح شاة او آآ بمعنى ان يذبح الشاة او له ان يتصدق آآ بان يطعم ستة مساكين او آآ يعني او يصوم - 00:14:45

ثلاثه ايام فهو مخير بين هذه الامور في كفاره الاذى او كفاره هذه المحظورات من المحظورات الاحرام. اذا وقع في محظور من

محظورات الاحرام المذكورة. فعليه فهو مخير بين ثلاثة اشياء - 00:15:00

صيام ستة ايام او صيام ثلاث صيام ثلاثة ايام او اطعام ستة مساكين او ان يذبح شاة او ان يذبح شاة من احكام اه الحج
المحصر. والمحصر هو الذي منع من دخول من اداء النسك ودخول المسجد الحرام - 00:15:16

فاما اه منع من ذلك فما حكم ذلك ؟ قال سبحانه وتعالى واتموا الحج والعمرة لله فان احظرتم فما استيسر من الهدي هذا حكم
المحصر والمحصر الذي يمنع من الوصول الى البيت كما مع النبي صلى الله عليه وسلم في آئام الحديبية آئام الحديبية آئام الحرام ومنع من دخول
المسجد الحرام - 00:15:35

ومن ومن اتمام عمرته. فقال سبحانه وتعالى فما استيسر من الهدي اي من احظر فانه عليه ان يذبح ما تيسر من الهدي وهو سبع بدن
او سبع بقرة. او ان يذبح شاة يذبحها المحصر. ويحلق رأسه ويتحلل اه من عمرته او من حجه - 00:15:57

كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية صده المشاركون عن دخول المسجد الحرام اقام وحلق رأسه ونحر هديه ولبس
ملابسه وعاد الى بلده هذه احكام المحصر. الهدي له احكام وقد نصت الآيات على ذلك. قال سبحانه وتعالى - 00:16:18
فاما امتنتم فمن تمت بالعمرة للحج فما استيسر من الهدي. الانساك ثلاثة التمتع القرآن والافراد المتمتع بالعمرمة هو ان يأتي بالعمرمة
المتمتع بالعمرمة الى الحج ان يأتي بالعمرمة في اشهر الحج ثم يتحلل منها ثم يحج - 00:16:41

في اه هذه الاشهر يحج في هذه اه الاشهر. واما القارن فهو الذي يأتي محروما بعمرمة قرن بها الحج فلا يتحلل بينهما ويستمر حتى
يقضى مناسك الحج. واما القانون فهو الذي اتى بالحج واما واما المفرد فهو - 00:17:02

الذى اتى بالحج مفردا دون عمرة. هؤلاء هذه الانساك الثلاثة. آئام الذي يجب فيه الهدي هو الذي يجب عليه الهدي هو المتمتع والقارن
دون دون المفرد ما استيسر من الهدي بالنسبة للمتمتع وبالنسبة للقارن فيجب عليه اذا - 00:17:22

آئام متمتعا او قارنا يجب عليه ان ينحر هديه ويجب عليه ان ينحر هديه. لكن اذا لم يجد الهدي بمعنى لم يتيسر له شراؤه او لم
ليس معه قيمته وثمنه. فما الحكم في ذلك ؟ قال سبحانه وتعالى فصيامه ثلاثة ايام بالحج. يصوم عشرة ايام ثلاثة يصوم - 00:17:46

يصوم عشرة ايام ثلاثة منها في ايام الحج. ويفضل ان تكون ايام التشريق الثلاثة. ايام التشريق الثلاثة وان صام قام قبلها
جاز ذلك ان صام قبل يوم عرفة جاز ذلك. والبقية عندما يعود الى بلد سواء صامها في الطريق او صامها - 00:18:08

عندما يعود لبلده هذا كله بالنسبة للتمنع وبالنسبة للقران هذا كله اه لمن لم يكن من اهل اه المسجد الحرام من حاضري
المسجد الحرام اي من اهل الحرم ومن هو دون المواقف اما من كان - 00:18:31

ما جاء من خارج المواقف وهو الذي يجب عليه المتمتع يجب عليه ان يهدى الى المسجد الحرام. اما من كان دون مواقف فان تمنع
او قرن او نحو ذلك ليس عليه هدي. الوقوف بعرفة والافاضة من مزدلفة والمبيت من مني اشارت اليه او - 00:18:50

واشارت الى هذه الاحكام ايات منها قوله سبحانه وتعالى ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم فاما افضتم من عرفات فاذكروه
الله عند المشعل الحرام واذكروا كما هداكم وان كنتم من قبله لمن الضالين. ثم افيضوا من حيث افاض الناس واستغفروا الله ان الله
غفور رحيم. عرفات ليس عليكم ان تبتغوا فضل فاما - 00:19:10

رفضت من عرفات. عرفات معروفة وهو اسم للجبل المعروف وهي وهو مكان معروف عند الحجاج واهل مكة. واتفق العلماء على ان
الوقوف بعرفات هو ركن من اركان الحج لا يصح الحج - 00:19:30

لمن لم يقف بعرفات وهو الركن وهو الحج الاعظم. قوله صلى الله عليه وسلم الحج عرفة لقول الحج عرفة. والافاضة من مزدلفة هي
الافاضة آئام ميزان الى مني. في قوله سبحانه وتعالى ثم افيضوا من حيث افاض الناس - 00:19:44

من مزدلفة الى مني يتوجهون وسميت مزدلفة لازدلفتها وقربها من مني فيتوجهون بعد مبيتهم بمزدلفة فاما اسفر الحاج واصبح توجه
بعد ذلك الى آئام قضى مناسك ذلك اليوم واتم حجه - 00:20:03

ذلك اليوم بفعل اعمال الحج. وان يكثر من الاستغفار لقوله سبحانه وتعالى فاما افضتم ثم افيضوا من حيث افاض الناس من مزدلفة
الى مني واستغفروا الله ان الله غفور رحيم. ان يكثر من الاستغفار. الطواف بالبيت ركن من اركان الحج. كما ان الوقوف بعرفة ركن

من اركان الحج الطواف - 00:20:25

ركن من اركان الحج لا ينصح الحج الا ان يطوف سبعة اشواط لقوله سبحانه وتعالى ثم ليقضوا تفthem اي اي يحلق رؤوسهم ويتنظفوا ويقصروا اشعارهم واظفارهم. ثم يطوف بالبيت. يوفوا نذورهم التي اوجبوها بالحج وال عمرة. ثم يطوفوا بالبيت العتيق - 00:20:45
الذى هو ركن من اركان الحج. السعي بين الصفا والمروءة اشارت ايضا اليه ايات. منها قول سبحانه وتعالى ان الصفا والحج ان الصفا والمروءة من الله ان الصفا والمروءة من شعائر الله فمن حج - 00:21:05

البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما اثبت الله سبحانه وتعالى الطواف بين الصفا والمروءة سبعة اشواط وانها من شعائر الله واعلامه الظاهرة التي يتبعده الله سبحانه التي يتبعده الله عز وجل بها. وعلى الناس ان يحجوا ويسعوا فان الله كتب عليهم السعي وكتب - 00:21:21

وعليهم الحج فيسعوا ويحجوا وقوله سبحانه وتعالى هنا فلا جناح عليه اشارة الى ان اه الى من تخرج من المسلمين اه اذاك عند نزول الآية من وجود الاصنام بين الصفا والمروءة - 00:21:41

او على الصفا والمروءة فالله سبحانه وتعالى قال لا تضركم تلك الاصنام فلا جناح عليكم ان تطوفوا اه بينهما. الحلق او التقصير اشارت اليه اية وهي قول الله سبحانه وتعالى لقد صدق الله رسول الرؤيا بالحق لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله امنين محلقين رؤوسكم محلقين رؤوسكم - 00:21:54

مقصرين وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى هذه الرؤيا توجه الى اداء العمرة وذكر الله سبحانه وتعالى في هذه الآية الى ان في هذه الآية ان ان المسلمين وان الرسول صلى الله عليه وسلم واصحابه سيدخلون اه محلقين رؤوسهم ومقصرين ملبين وقريش - 00:22:14

شاهدهم فدخلوا في عمرة القضاء بعد عمرة الحديبية فطافوا بالبيت وسعوا وبين الصفا والمروءة وحلقوا وقصروا نسائهم فيتم الانسان نسكه بالحلق او التقصير الا ان الحلق افضل من التقصير لقوله صلى الله عليه وسلم او لان - 00:22:34

النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم دعا للمحلقين ثلاثة دعا للمحلقين ثلاثة وللمقصرين مرة واحدة ولان الله بدأ به في قوله تعالى محلقين رؤوسكم ومقصرين. هذه هي احكام الحج وهذه هذه هي المسائل المتعلقة بآيات الاحكام - 00:22:54

المتعلقة بالعبادات المستوى الثاني ختمنا بها ايات اه الحج. اه اسأل الله سبحانه وتعالى ان يختم لنا ولكم اه بخير. وان يجعل العاقبة لنا ولكم اه حسنا وان يوفقنا لمرضاته وان يجعلنا واياكم من اهل طاعته الذين يعملون اه - 00:23:14

00:23:34

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحابه اجمعين - 00:23:54